

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٥٥) بند ١٨٩ لسنة ٢٠٠٦

بشأن

أسس المحاسبة الضريبية لنشاط

تجارة الأكياس والشنط والعبوات البلاستيك

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ بشأن نشاط
تجارة عبوات البلاستيك الفارغة .
وتوحيداً لأسس محاسبة هذا النشاط وإرساء لقواعد الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة
الممولين .

- قامت الإدارة بعمل دراسة شاملة لهذا النشاط تضمنت ما يلي : -
- الإطلاع علي عينة من ملفات ممولي النشاط (الإقرارات الضريبية المقدمة / أسس
الفحص / موافقات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن) .
- الدراسات المقدمة من بعض المأموريات .
- الإجتماع مع السادة مديري الفحص بالمأموريات المختلفة .
وقد أسفرت هذه الدراسة عن ملاءمة إتباع الأسس التالية عند محاسبة الحالات
التقديرية .
أولاً : رقم الأعمال : -

ويتم تحديده استرشاداً بما يلي : -

- ١ - معاينة المنشأة وفروعها ومخازنها (إن وجدت) معاينات دقيقة لتحديد :-
* أنواع وكميات وأسعار :
- الأكياس والشنط البلاستيك .
- عبوات الزبادي والكشري / الأطباق / المعالق والشوك - الاجوله - . . .
المصنعة من البلاستيك .
وتحديد المطبوع / غير المطبوع منها واثر ذلك علي أسعار البيع .
* عدد عمال البيع (بخلاف الممول أو الشركاء) / موقع المنشأة وشهرتها
واثر ذلك علي حجم المبيعات .
٢ - مناقشة الممول مناقشة شاملة لتحديد :-
- طبيعة النشاط علي وجه الدقة .

- المشتريات من الأصناف المختلفة (أكياس وشنط / عبوات الزبدي والكشري / أطباق - ٠٠) والمصنعة من البلاستيك " مطبوعة وغير مطبوعة " وأسعار ومصادر وعدد مرات الشراء .
- المبيعات اليومية (كمية - سعر) لكل صنف (مطبوع - غير مطبوع) .
- عدد أيام العمل / هامش الربح / الجهات التي يتم التوريد لها وحجم التوريدات / المصروفات الادارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط .
- ٣- الإطلاع علي المستندات المقدمة من الممول مثل : أجنات / فواتير الشراء / صور فواتير البيع .
- ٤ - بيانات التعامل : الخصم / سجل التعاقدات / بيان الضرائب علي المبيعات .
- ٥ - الإقرارات الضريبية عن سنوات المحاسبة .

ثانيا : - عدد أيام العمل :

تحتسب بواقع ٣١٠ يوم مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول والتحقق من جديتها .

ثالثا : - نسبة مجمل الربح :

تحتسب نسبة مجمل الربح كما يلي :

- تجارة الأكياس والشنط البلاستيك % ٢٠
- تجارة عبوات البلاستيك " الزبدي - الكشري "
- / الأجوالة / الأطباق والشوك والمعالق ٠٠٠ % ٢٢

رابعا : - الإيرادات الأخرى :

- يراعي محاسبة الممول عن أية إيرادات أخرى يثبت مزاولتها مثل : - عبوات ورق ألمنيوم - رولات بلاستيك - عبوات الفوم ٠٠٠٠

خامسا : المصروفات الإدارية والعمومية :

- تحتسب كافة المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط .
- يجوز للمأمورية العدول عن هذه التعليمات إذا توافر لديها ما يخالف ذلك بعد موافقة رئيس المأمورية .
- علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .

صدرت في ٧ / ٩ / ٢٠٠٦